

الصندوق الاستئماني الطوعي

دعوة لتقديم مقترحات المشاريع

للتنفيذ لعام 2022

معلومات أساسية عن الصندوق الاستئماني الطوعي

مقدمة

1. تتضمن أهداف معاهدة تجارة الأسلحة، التي دخلت حيز التنفيذ في 24 كانون الأول/ديسمبر 2014، إنشاء أعلى معايير دولية مشتركة ممكنة لتنظيم أو تحسين تنظيم التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية، بالإضافة إلى منع التجارة غير المشروعة في الأسلحة التقليدية والقضاء عليها، ومنح تحويل وجهتها.
2. تنص المادة 16(3) من معاهدة تجارة الأسلحة على إنشاء الصندوق الاستئماني الطوعي لدعم التنفيذ الوطني للمعاهدة وتُشجّع جميع الدول الأطراف على الإسهام بالموارد للصندوق.
3. أنشئ الصندوق الاستئماني الطوعي رسميًا في آب/أغسطس 2016 بواسطة المؤتمر الثاني للدول الأطراف لكي يعمل بموجب الاختصاصات التي تم التصديق عليها، وتعديلاتها (ATT/VTF18/2018/SEC/251/ToR.Cons.Dr.v1.Rev1).
4. يمول الصندوق الاستئماني الطوعي من خلال المساهمات الطوعية للدول المانحة، مع فتح الباب للمساهمة في الصندوق الاستئماني الطوعي على مدار العام.
5. يقوم الصندوق الاستئماني الطوعي بصرف الأموال لمشروعات تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة طبقاً للأحكام الواردة في اختصاصاته وفي القواعد الإدارية. وحسب الاقتضاء، يمكن أيضاً تطبيق المبادئ التوجيهية للجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الخاصة بالتعاون في مجال التنمية.

هدف الصندوق الاستئماني الطوعي

6. يهدف الصندوق الاستئماني الطوعي إلى مساعدة الدول المقدمة للطلبات المحتاجة إلى المساعدة الدولية في تنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة، ويشمل ذلك ما يتعلق 'بالمساعدة القانونية، أو التشريعية وبناء القدرات المؤسسية والمساعدة الفنية والمادية والمالية'.

الإدارة

7. يُدار الصندوق الاستئماني الطوعي بواسطة أمانة معاهدة تجارة الأسلحة وتساعد لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي التي تتألف من 15 دولة من الدول الأطراف المعنية من قبل المؤتمر السادس للدول الأطراف، وتشمل الدول التي أعلنت عن إسهامات مالية للصندوق وبما يضمن التمثيل المتنوع.

دعوة لتقديم مقترحات المشاريع

الجدول الزمني المُطبَّق

8. بموجب هذه الدعوة لتقديم مقترحات المشاريع، سوف يقبل الصندوق الاستئماني الطوعي طلبات الحصول على المنح في مجال تنفيذ المعاهدة من 20 تشرين الأول/أكتوبر 2021 - 14 كانون الثاني/يناير 2022.

الأهلية

9. تنص اختصاصات الصندوق الاستئماني الطوعي على ما يلي، فيما يخص الأهلية:

‘يجوز لأي دولة طرف في معاهدة تجارة الأسلحة تحتاج إلى مساعدة في تنفيذ المعاهدة أن تقدم مقترح مشروع.

كما يجوز أيضاً للدول الموقعة وغيرها من الدول التي أظهرت التزاماً سياسياً واضحاً لا لبس فيه بالانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة وتحتاج إلى مساعدة في تنفيذ المعاهدة، أن تقدم مقترحات مشاريع.

يمكن تنفيذ مشاريع المساعدة المطلوبة من المتقدمة بالطلبات بواسطة وكالات الأمم المتحدة، أو المنظمات الدولية أو الإقليمية أو منظمات المجتمع المدني أو غيرها من الهيئات المختصة، أو أن يتم التنفيذ بالمشاركة مع تلك الجهات. ويجب أن تكون الجهة المقدمة للطلب هي البلد/البلدان المستفيدة‘

محور التركيز

10. يقبل الصندوق الاستئماني الطوعي طلبات الحصول على المنح للمشروعات التي تدعم الدول المقدمة للطلبات المحتاجة إلى المساعدة الدولية في تنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة ويشمل ذلك ‘المساعدة القانونية، أو التشريعية وبناء القدرات المؤسسية والمساعدة الفنية والمادية والمالية‘.

اعتبارات فيروس كوفيد-19

11. يؤثر فيروس كوفيد-19 على معظم البلدان في شتى أنحاء العالم، وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة. وقد تؤدي القيود التي تفرضها بلدان كثيرة على الحركة وحجم الاجتماعات والسفر استجابةً لانتشار المرض إلى صعوبة إجراء بعض الأنشطة، بما في ذلك عقد ورش العمل وجهاً لوجه، خلال الشهور والأعوام القادمة. بالإضافة إلى ذلك، فإن فترة انتشار فيروس كوفيد-19 وآثاره غير واضحة ولا يمكن التنبؤ بها في هذه المرحلة، مما يجعل من الصعب على مقدمي الطلبات وشركاء المشاريع أن يعرفوا، بأي درجة من اليقين، ما إذا كانت الأمور ‘ستعود إلى طبيعتها‘ بحلول الوقت الذي سيقومون فيه بتنفيذ مقترحات مشاريعهم، أو ما إذا كانت أنشطة تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة التي يرغبون في تنفيذها خلال الشهور والأعوام القادمة سوف تخضع/تتأثر بالقيود المفروضة بسبب فيروس كوفيد-19.

12. وفي ضوء هذه التطورات، بالنسبة لدورة الصندوق الاستئماني الطوعي لعام 2022، سوف تنظر لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي فيما إذا كانت الأنشطة المتوقعة في المشروعات المقترحة يمكن تنفيذها بغض النظر عن استمرار

جائحة فيروس كوفيد-19 من عدمه. وبعبارة أخرى، قد لا يُنظر لأي مقترح لمشروع يتضمن أنشطة قد لا تكون ممكنة في حالة استمرار الجائحة نظراً تفضيلية من قِبَل لجنة الاختيار التابعة للصندوق الاستئماني الطوعي. وبالتالي، وحيثما ينطوي المشروع على ورشة عمل أو أكثر، يجب على مقدم الطلب أن يفكر في أن أي مشاركين أو خبراء أو مدربين مقيمين/موجودين في الخارج قد يشاركوا في ورشة العمل عن طريق الإنترنت، أو من خلال منصة على شبكة الإنترنت.

13. بالإضافة إلى ذلك، حيثما يتضمن المشروع أنشطة تنطوي على اجتماع مجموعة من الأشخاص وجهاً لوجه (مثل ورش العمل التي تنطوي على مشاركين محللين فقط أو اجتماعات أو مشاورات مشتركة بين الوكالات)، ينبغي على مقدم الطلب أن يتأكد من أن المكان على سبيل المثال، يتسع لإتاحة مسافة التباعد الاجتماعي بين المشاركين؛ وإتاحة معقم اليدين؛ وتوفير القنوات الواقية وما إلى ذلك؛ وينبغي أن يعكس وصف المشروع وموازنته بوضوح هذه الاعتبارات.

14. في المجمل، يتوقع من مقدمي الطلبات إظهار التدابير التي سوف يتبعونها لضمان إمكانية تنفيذ مقترح المشروع الخاص بهم بغض النظر عما إذا كانت جائحة فيروس كوفيد-19 مستمرة أم لا.

المدة الزمنية وفترة التنفيذ

15. ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك، ستكون فترة تنفيذ مشاريع الصندوق الاستئماني الطوعي عام واحد أو أقل وتبدأ بمجرد توقيع اتفاق المنحة بين الصندوق الاستئماني الطوعي ومتلقي المنحة. وسوف يُنظر أيضاً في المشاريع التي تزيد مدتها الزمنية وتبدأ متأخراً عن ذلك.

الحد الأقصى لموازنة الصندوق الاستئماني الطوعي

16. تُشجّع الدول على تقديم مقترحات مشاريع من أي حجم وعلى أي درجة من التعقيد ولكن يطلب منها ملاحظة وجود حد أقصى مقداره 100,000 دولار أمريكي على المشاريع التي لا تستفيد منها سوى دولة واحدة.

المشاركة في تمويل المشروع

17. الصندوق الاستئماني الطوعي مستعد للمشاركة في تمويل المشاريع. ولكن المتقدمين بطلبات للحصول على منح الصندوق الاستئماني الطوعي مدعوون إلى ضمان شريك في تمويل المشروع قبل التقدم إلى الصندوق الاستئماني الطوعي للمشاركة في تمويل المشروع.

المساهمات العينية للدول

18. يُطلب من الدول الإشارة إلى أي مساهمات عينية (مثل الأفراد والمساحات المكتبية وما إلى ذلك) تقدمها إلى المشروع لكي تعوّض بعض بنود الموازنة.

عملية التقديم

نماذج التقديم

19. يجب أن تقدّم جميع طلبات الحصول على المنح من الصندوق الاستئماني الطوعي باستخدام النماذج المخصصة من الصندوق الاستئماني الطوعي، والتي يمكن تنزيلها من خلال الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة على الرابط: <https://www.thearmstradetreaty.org/voluntary.html?tab=tab3> باللغات العربية والصينية والإنجليزية والفرنسية والروسية والإسبانية. جميع حقول نموذج طلب الحصول على المنحة (المرفق 1) ونموذج الموازنة (المرفق 2) إلزامية ويجب أن تُملأ بالكامل.

20. يُشجّع مقدمو الطلبات بقوة على الرجوع إلى الملاحظات الإيضاحية لملء نموذج طلب الحصول على المنحة والملاحظات الإيضاحية لملء نموذج الموازنة عند إعداد طلباتهم. كما يُشجّع مقدمو الطلبات على الرجوع إلى المواد المساعدة والإرشادية المتاحة على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة (<https://www.thearmstradetreaty.org/voluntary.html?tab=tab3>) ويتضمن مقاطع فيديو قصيرة بشأن كيفية ملء نموذج طلب الحصول على المنحة وكيفية ملء نموذج الموازنة.

21. لن يُنظر في الطلبات المقدمة باستخدام أي نماذج بخلاف النماذج المحددة من الصندوق الاستئماني الطوعي.

تقديم طلبات الحصول على المنح

22. يجب تقديم جميع طلبات الحصول على المنح من خلال البريد الإلكتروني إلى: trustfund@thearmstradetreaty.org. مع إتاحة نماذج طلب الحصول على المنحة باللغة العربية والصينية والإنجليزية والفرنسية والروسية والإسبانية، فإن الطلبات المقدمة بالعربية والصينية والفرنسية والروسية والإسبانية يجب أن تكون مصحوبة بترجمة باللغة الإنجليزية.

23. الموعد النهائي لتقديم طلبات الحصول على منح الصندوق الاستئماني الطوعي هو **14 كانون الثاني/يناير 2022** في الساعة 17:00 بتوقيت جنيف، سويسرا.

عملية الاختيار

24. سوف تسترشد عملية اختيار مشاريع الصندوق الاستئماني الطوعي باختصاصات الصندوق الاستئماني الطوعي مع الإشارة بصفة خاصة إلى 'المبادئ العامة لتنفيذ مشروعات المساعدة من خلال الصندوق الاستئماني الطوعي لمعاهدة تجارة الأسلحة' و'المبادئ التوجيهية لعملية الاختيار' ([SCGuidance/315ATT/VTF18/2018/CHAIR/](https://www.thearmstradetreaty.org/SCGuidance/315ATT/VTF18/2018/CHAIR/)) التي وضعتها لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي. وتنص المبادئ العامة المشار إليها على كل من معايير الأهلية ومعايير الاختيار.

25. **المرحلة الأولى:** سوف تقوم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بعملية فحص مسبق لطلبات الحصول على المنح المتلقاة للتأكد من امتثالها لمتطلبات تقديم الطلبات و/أو معايير الأهلية. تقوم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بوضع مسودة قائمة منقحة للمشاريع المؤهلة، بشرط موافقة لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي.

26. وإلى جانب المشاريع المدرجة في القائمة المنقحة، سوف تدرج الطلبات التي لم تحقق مجموعة من معايير الأهلية بشكل كامل وتسجل وترسل إلى لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي للمعلومية.

27. سوف تحاول أمانة معاهدة تجارة الأسلحة جاهدةً، إلى أقصى حدٍ ممكن، إرشاد لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي إلى أي تقاطع/ازدواجية مع المشاريع التي يمولها مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة أو أي جهات أخرى.

28. **المرحلة الثانية:** تنتظر لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي في مقترحات المشاريع المدرجة في القائمة المنقحة عن طريق تطبيق مجموعة معايير الاختيار الواردة في اختصاصات الصندوق الاستئماني الطوعي وفي 'المبادئ التوجيهية لعملية الاختيار'. وبحسب الاقتضاء، يمكن النظر في مقترحات المشاريع الواردة في القائمة المنقحة في ضوء المبادئ التوجيهية للتعاون التنموي الصادرة عن لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بالإضافة إلى أي شروط أخرى تنطبق على التبرعات.

29. تقرر لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي قائمة مقترحات المشاريع التي سوف تموّل من موازنة الصندوق الاستئماني الطوعي المتاحة لدورة مشاريع عام 2022.

إعداد اتفاق المنحة

30. بمجرد التصديق على المشروع، سوف تدخل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة في مناقشة مع متلقي المنح بغية إنشاء إطار مراقبة المشروع لتيسير التحويلات النقدية وإعداد التقارير والرصد والتقييم لكل مشروع.

31. وبمجرد الانتهاء من إطار مراقبة المشروع، سوف يوقّع اتفاق منحة بين الصندوق الاستئماني الطوعي وكل من متلقي المنح.
